

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .
سيف بن حمد بن سعود
رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر في : ٩ شعبان ١٤١٥ هـ
الموافق : ١١ يناير ١٩٩٥ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٤٤)
الصادرة في ١٩٩٥/٢/١ م

قرار رقم ٩٥/٥

بإضافة جمهورية ناميبيا إلى جدول تقسيم الدول

إلى مناطق الوارد بالملحق رقم (١١)

من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

إستناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها .

وإلى توصية مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٩٤/٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/١١/١٩٩٤ م .

وإلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم ٩٥/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٥/٤/١٩٩٥ م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـرر

مادة (١) : تضاف جمهورية ناميبيا إلى المنطقة الأولى بجدول تقسيم الدول إلى مناطق الوارد

بالملحق رقم (١١) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية المشار إليها .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

سيف بن حمد بن سعود

رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر في : ١٤ من ذى الحجة ١٤١٥ هـ

الموافق : ١٤ من مايو ١٩٩٥ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٥٢)
الصادرة في ١٩٩٥/١/٢٣ م